

فِيهِ الْفُقَهَاءُ، فَإِنْ شَدَّدَتْ فَحَسَنٌ، وَإِنْ رَخَّصَتْ فَحَسَنٌ»<sup>(١)</sup>.

١٦٥٢ - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «لَا بَأْسَ بِالْهُمَيَّانِ لِلْمُحْرِمِ»<sup>(٢)</sup>.

١٦٥٣ - وَعَنِ الْحَسَنِ، «أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَتَوَشَّحَ الْحَرَامُ بِالثَّوْبِ، وَيَكْرَهُ أَنْ يَعْقِدَهُ»<sup>(٣)</sup>.

**باب: ما لا يحرم قتله أو صيده للمحرم كصيد  
البحر وذبح الأنعام الإنسية**

١٦٥٤ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٥٠٨ / ٤) حدثنا عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة، به.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، موسى بن عبيدة ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف جداً: أخرجه ابن أبي شيبة (٥٠٧ / ٤) حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي بكر، به.

قُلْتُ: إسناده ضعيف جداً، أبو بكر هو سلمى بن عبد الله، أخباري، متروك الحديث.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه أحمد في «مسائله» برواية أبي داود (٧١٦) ثنا رُوْحُ (ابن عباد)، قَالَ: ثنا أشعث (ابن عبد الملك الحمزاني)، عن الحسن، به.

(٤) صحيح: أخرجه البخاري (١٨٢٦ - ١٨٢٧ - ١٨٢٨ - ٣٣١٥)، ومسلم (١١٩٩)، وأحمد (٣ / ٢ - ٨ - ٢٢ - ٣٠ - ٣٢ - ٣٧ - ٤٨ - ٥٠ - ٥٢ - ٥٤ - ٦٥ - ٧٧ - ٨١ - ١٣٨)، وأبو داود (١٨٤٦)، وابن ماجه (٣٠٨٨)، والحميدي (٦١٩)، والنسائي في «المجتبى» (٥ / ١٨٧ - ١٨٩ - ١٩٠)، وفي «الكبرى» (٣٨١١ - ٣٨١٣ - ٣٨١٥ - ٣٨١٦ - ٣٨١٧)، وابن أبي شيبة (٤ / ٤٣٩)، والشافعي في «مسنده» (١ / ٣١٩)، وفي «الأم» (٥ / ٦٢٧٢)، ومالك في «الموطأ» (١ / ٣٥٦)، وابن الجارود (٤٤٠)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٢٨٣) =

= ٢٢٨٤ - ٢٢٨٦)، وأبو يعلى (٥٤٢٨ - ٥٥٤٤ - ٥٤٩٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٢٠٩ - ٢١٠) (٩ / ٢١٦ - ٣١٥)، وفي «المعرفة» (٣٢٣٢ - ٣٢٣٣ - ٣٢٣٤)، وفي «السنن الصغرى» (١٥٨٦ - ٣٨٧١)، و الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ١٦٥ - ١٦٦)، وفي «أحكام القرآن» (٢ / ٥٥)، والدارقطني (٢ / ٢٣٢)، وعبد الرزاق (٤ / ٤٤٢ - ٨٣٧٥)، وابن حبان (٣٩٦١ - ٣٩٦٢)، والطيالسي (١٨٨٩)، والدارمي (٢ / ٣٦)، والبخاري في «شرح السنة» (١٩٩٠)، وفي «تفسيره» (١ / ٧١٨)، والأزرقي في «تاريخ مكة» (٢ / ١٤٨)، وابن عدي في «الكامل» (٦ / ١٣٣٥)، وأبو عوانة (٣٦١٣ - ٣٦١٤ - ٣٦١٦ - ٣٦٢٣ - ٣٦٢٥ - ٣٦٢٦)، والحري في «غريبه» (٣ / ٩٩٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠٩٥٩)، وفي «الأوسط» (٦٠٣٠)، والطرسوسي في «مسند ابن عمر» (٣٣ - ٨٥)، وتمام في «فوائده» (٦٢٨)، وأبو عبيد في «غريبه» (٢ / ١٦٨)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٩٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩ / ٢٣٠)، وفي «مستخرجه» (٢٧٥٩ - ٢٧٦١ - ٢٧٦٢)، والبزار (١٠٩٧)، والخطيب في «تاريخه» (١٠ / ٢٩٣)، وفي «التلخيص» (١ / ٢٨٦)، والدارقطني في «السنن» (٢ / ٢٣٢)، وفي «العلل» (١٣ / ١١٨ - ١١٩ - ١٢٠)، وأبو القاسم الجوهري في «مسند الموطأ» (٤٧٣ - ٦٦٤)، والخطابي في «غريبه» (١ / ٦٠٢ - ٦٠٣)، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٥٢٥)، وابن حزم في «المحلى» (٧ / ٢٤٠)، وبيبي في «جزئها» (٦٠ - ٦١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٥٣ - ١٥٥ - ١٥٦)، وعلي بن حجر في «حديثه» عن إسماعيل بن جعفر (١٥)، وابن عساكر في «تاريخه» (٣٨ / ٤٠)، والإساعلي كما في «فتح الباري» (٤ / ٤٣)، وغيرهم، وانظر «العلل» للدارقطني (١٣ / ١١٧ - ١٢٠) (١٥ / ٢٨)، و«العلل» لابن أبي حاتم رقم ٨٣٣ - ٨٤٥)، و«الفتح» (٤ / ٣٥).

قال البغوي في «شرح السنة» (٧ / ٢٦٨ - ٢٦٩): اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّهُ يُجُوزُ لِلْمُحْرَمِ قَتْلُ هَذِهِ الْأَعْيَانِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْحَرِّ، وَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ فِي قَتْلِهَا إِلَّا مَا حَكَمِيَ عَنِ النَّخَعِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: لَا يَتَمَتَّلُ الْمُحْرَمُ الْفَأْرَةَ، وَلَمْ يُذْكَرْ عَنْهُ فِيهِ فِدْيَةٌ، وَهُوَ خِلَافُ النَّصِّ وَأَقَاوِيلِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَاسَ الشَّافِعِيُّ عَلَى مَا وَرَدَ فِي الْحَبْرِ كُلِّ سَبْعِ ضَارٍ، أَوْ عَادٍ يَعْدُو عَلَى النَّاسِ وَعَلَى دَوَابِّهِمْ مِثْلَ الذَّنَبِ، وَالْأَسَدِ، وَالْفَهْدِ، وَالنَّمْرِ، وَالْحَنْزِيرِ، وَنَحْوِهَا، وَقَاسَ عَلَيْهَا كُلَّ حَيَوَانٍ لَا يُؤْكَلُ لِحُمِّهِ، فَقَالَ: لَا فِدْيَةَ عَلَى مَنْ قَتَلَهَا فِي الْإِحْرَامِ أَوْ الْحَرَمِ، لِأَنَّ الْحَدِيثَ يَشْتَمِلُ عَلَى أَعْيَانِ بَعْضِهَا سَبَاعٌ ضَارِيَةٌ وَبَعْضُهَا هَوَامٌّ قَاتِلَةٌ، وَبَعْضُهَا طَيْرٌ لَا تَدْخُلُ فِي مَعْنَى السَّبَاعِ، وَلَا هِيَ مِنْ جُمْلَةِ الْهَوَامِّ، وَإِنَّمَا هُوَ حَيَوَانٌ مُسْتَحَبُّ اللَّحْمِ، وَتَحْرِيمُ الْأَكْلِ يَجْمَعُ الْكُلَّ، فَاعْتَبَرَهُ وَرَتَّبَ الْحُكْمَ عَلَيْهِ إِلَّا الْمُتَوَلَّدَ بَيْنَ الْمَأْكُولِ مِنَ الصَّيْدِ وَغَيْرِ الْمَأْكُولِ لَا يَحِلُّ أَكْلُهُ وَيَجِبُ الْجَزَاءُ =

=يقتله؛ لأن فيه جزءاً من المأكول.

وقال مالك: كل ما عقر الناس وعدا عليهم مثل الأسد، والفهد، والنمر، والذئب، فهو الكلب العقور، فأما ما كان من السباع لا يعدو مثل الصبيح، والثعلب، والهر، وما أشبهها من السباع، فلا يقتلهن المحرم.

وقال: ما ضر من الطير فلا يقتله المحرم إلا ما سمى النبي ﷺ: الغراب، والحداة، وإن قتل شيئاً سواه من النسور، والعقبان، والرخم، فعليه جزاؤه، وقال: لا يقتل المحرم الغراب الصغير، وقال سفيان بن عيينة: الكلب العقور كل سبع يعقر، وقد دعا رسول الله ﷺ على عتبة بن أبي لهب، فقال: «اللهم سلط عليه كلباً من كلابك»، فافترسه الأسد. وقد روي عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ سئل: ما يقتل المحرم؟ فذكر هذه الخمسة، قال: «وترمي الغراب ولا يقتله»<sup>[١]</sup>، فيشبهه أن يكون أراد به الغراب الصغير الذي يأكل الحب<sup>[٢]</sup>، وكان عطاء يرى فيه الفدية.

قال الخطابي: ولم يتابعه على قوله أحد.

وقال أصحاب الرأي: لا جزاء يقتل ما ورد في الحديث، وقاسوا عليه الذئب، وقالوا في غيرها من الفهد، والنمر، والخنزير، وجميع ما لا يؤكل لحمه: عليه الجزاء بقتلها، إلا أن يتدنته شيء منها، فدفعه عن نفسه، فقتله، فلا شيء عليه.

وكان عبد الله بن عمر يكره أن يتزع المحرم حلماً، أو قراداً من بعيره<sup>[٣]</sup>، وروي أن عمر كان يقرّد بعيراً وهو محرم<sup>[٤]</sup>.

وقال مالك: قول عبد الله بن عمر أعجب إلي.

وروى الحر بن الصبّاح، قال: سمعت ابن عمر يقول في القملة يقتلها المحرم: يتصدق بكسرة أو قبضة من طعام<sup>[٥]</sup>.

[١] هذه اللفظة منكرة، سيأتي بيانها عند حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

[٢] قال الحافظ في «الفتح» (٤/ ٣٢): وقد اتفق العلماء على إخراج الغراب الصغير الذي يأكل الحب من ذلك ويقال له غراب الزرع ويقال له الزاغ وأفتوا بجواز أكله.

[٣] أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٣٥٨) في الحج: باب ما يجوز للمحرم أن يفعله، وإسناده صحيح.

[٤] هو في «الموطأ» (١/ ٣٥٧)، وإسناده صحيح.

[٥] أخرجه البيهقي (٥/ ٢١٣)، وإسناده صحيح.

- ١٦٥٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِتْلِ الذَّنْبِ لِلْمُحْرِمِ»<sup>(١)</sup>.
- ١٦٥٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ؟ قَالَ: «الْحَيَّةَ، وَالْعَقْرَبَ، وَالْفَوْسِقَةَ، وَيَرْمِي الْغُرَابَ وَلَا يَقْتُلُهُ، وَالْكَلْبَ الْعَقُورَ، وَالْحِدَاةَ،

(١) ضعيف مرفوعاً، صحيح موقوفاً: أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/ ٢٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ (٢/ ٣٠)، وَإِسْمَاعِيلَ الْقَاضِي كَمَا فِي «الْتَمَهِيدِ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١٥/ ١٦١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السِّنَنِ الْكَبْرِيِّ» (٥/ ٢١٠)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَه كَمَا فِي «نَسَبِ الرَّايَةِ» (٣/ ١٣١) عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ قَالَ: أَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ وَبْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِتْلِ الذَّنْبِ لِلْمُحْرِمِ، يَعْنِي: وَالْفَأْرَةَ وَالْغُرَابَ وَالْحِدَاةَ، فَقِيلَ لَهُ: فَالْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ يُقَالُ ذَلِكَ.

وفي لفظ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِتْلِ الْفَأْرَةِ، وَالْغُرَابِ، وَالذَّنْبِ»، قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ؟ قَالَ: قَدْ كَانَ يُقَالُ ذَلِكَ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زَيْدٍ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ وَبْرَةَ، وَنَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعاً: يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الذَّنْبَ، وَالْغُرَابَ، وَالْحِدَاةَ، وَالْفَأْرَةَ.

أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ (٢/ ٢٣٢).

قال البيهقي: الحجاج بن أرتاة لا يحتج به.

وقال الحافظ في «التلخيص الحبير» (٢/ ٢٧٥) إسناده ضعيف.

وقال الألباني في «الإرواء» (٤/ ٢٢٤) هذا إسناده ضعيف، لعننة الحجاج.

قال الحافظ في «الفتح» (٤/ ٤٠٧)، وأخرج أحمد من طريق حججاج بن أرتاة عن وبرة عن ابن عمر، قال... فذكره، وحجاج ضعيف، وخالفه مسعر عن وبرة فرواه موقوفاً، أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ.

قُلْتُ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤/ ٥٥) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مَسْعَرٍ، عَنْ وَبْرَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الذَّنْبَ.

وَأَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ فِي كِتَابِ «الْحَجَّةِ» (٢/ ٢٤٤) أَخْبَرَنَا مَسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، عَنْ وَبْرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده صحيح.

وَالسَّبْعِ الْعَادِيَّ»<sup>(١)</sup>.

١٦٥٧ - وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: «بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاتِهِ إِذْ ضَرَبَ شَيْئًا فِي صَلَاتِهِ، فَإِذَا هِيَ عَقْرَبٌ، ضَرَبَهَا فَقَتَلَهَا، وَأَمَرَ بِقَتْلِ الْعَقْرَبِ، وَالْحَيَّةِ، وَالْفَأْرَةِ،

(١) **ضعيف:** أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤٤٤) (٨٣٨٥)، وابن أبي شيبة (٤ / ٤٤٠)، وأحمد (٣ / ٣٢ - ٧٩ - ٨٠)، وابنه (٣ / ٧٩ - ٨٠)، وابن خزم في «المُحَلِّيَّ» (٧ / ٢٤١)، وابن عبد البرِّ في «التَّمْهِيدِ» (١٥ / ١٦١ - ١٦٢ - ١٧٣)، وأبو داود (١٨٤٨)، وابن ماجه (٣٠٨٩)، والترمذي (٨٣٨)، والطوسي في «مختصر الأحكام» (٧٧٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ١٦٦)، وفي «أحكام القرآن» (٢ / ٣٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٢١٠)، وفي «معرفة السنن» (٧ / ٤٧٧ - ٤٧٨)، والبعوي في «تفسيره» (١ / ٧١٨)، وأبو يعلى (١١٧٠)، وغيرهم من طريق يزيد بن أبي زياد الكوفي، ثنا عبد الرحمن بن أبي نعم البجلي عن أبي سعيد مرفوعاً، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن.

وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٣ / ٢١٣): هذا إسناد ضعيف، يزيد بن أبي زياد ضعيف، وإن أخرج له مسلمٌ فإنما أخرج له مقروناً بغيره، ومع ضعفه فقد اختلط بأخرة.

**قُلْتُ:** ضعفه أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم.

قال الحافظ في «التلخيص الحبير» (٢ / ٢٧٤) متعباً قول الترمذي: وفي إسناده يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف وإن حسنه الترمذي، ففيه لفظة منكرة، وهي قوله: «ويرمي الغراب ولا يقتله». أه.

ولذا ضعف الحديث ابن عبد البرِّ في «التَّمْهِيدِ»، وابن خزم في «المُحَلِّيَّ»، والنووي في «المجموع» (٧ / ٢٠٨)، واستنكر هذا الخبر أيضاً الذهبي في «السير» (٦ / ١٣١).

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الأدب المفرد» (١٢٢٣) من طريق أبي بكر بن عياش، عن يزيد بن أبي زياد، به، ولفظه: «اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَإِذَا فَأْرَةٌ قَدْ أَخَذَتِ الْفَيْتَلَةَ، فَصَعِدَتْ بِهَا إِلَى السَّقْفِ لِتَحْرِقَ عَلَيْهِمُ النَّبِيَّتَ، فَلَعَنَهَا النَّبِيُّ وَأَحَلَّ قَتْلَهَا لِلْمُحْرِمِ»، والله أعلم.

قال الترمذي: وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا: الْمُحْرِمُ يُقْتَلُ السَّبْعَ الْعَادِيَّ وَالْكَلْبَ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: «كُلُّ سَبْعٍ عَدَا عَلَى النَّاسِ أَوْ عَلَى دَوَابِّهِمْ فَلِلْمُحْرِمِ قَتْلُهُ».

وَالْحِدَاةَ لِلْمُحْرَمِ»<sup>(١)</sup>.

١٦٥٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ قَتَلُهُنَّ حَلَالٌ فِي الْحَرَمِ: الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْحِدَاةُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ»<sup>(٢)</sup>.

١٦٥٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ كُلُّهُنَّ فَاسِقَةٌ يَقْتُلُهُنَّ الْمُحْرَمُ، وَيُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْفَأْرَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْحَيَّةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْغُرَابُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) ضعيف: أخرجه البزار (١٠٩٦ - كشف) عن عَسَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا يُوْسُفُ بْنُ نَافِعٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، فذكره.

قال الهيثمي في «المجمع» (٢٢٩ / ٣): وفيه يوسف بن نافع، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يجرحه ولم يوثقه، وذكره ابن حبان في «الثقات»

قُلْتُ: الذي في كتاب ابن أبي حاتم: يوسف بن نافع روى عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، روى عنه جعفر بن عبد الواحد.

والذي في ثقات ابن حبان: يوسف بن نافع المدني أبو يعقوب، قدم البصرة وحدهم بها، يروي عن أبي أسامة وأهل العراق، روى عنه يعقوب بن سفيان.

فلا أدري أيهما واحد أم اثنان، ولا أدري هل المذكور في سند البزار هو أو أحدهما أم لا، وغسان بن عبد الله لم أقف له على ترجمة.

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (١٨٤٧)، وابن خزيمة (٢٦٦٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢١٠ / ٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٧٠ / ١٥) عن حاتم بن إسماعيل المدني.

وابن خزيمة (٢٦٦٦)، و الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٦٣ / ٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢١٠ / ٥) عن يحيى بن أيوب المصري، كلاهما عن محمد بن عجلان المدني، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا، بِهِ.

وفي حديث يحيى بن أيوب (الحية، والذئب، والكلب العقور)، وفي رواية لابن خزيمة (والنمر).

قُلْتُ: وإسناده قوي، والله أعلم.

(٣) إسناده ضعيف، مرفوعًا وموقوفًا: أخرجه أحمد (٢٥٧ / ١)، وأبو يعلى (٢٤٢٨ - ٢٦٩٣)، =

١٦٦٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَتْ حَفْصَةُ رضي الله عنها: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْعُقْرَبُ، وَالْكَلْبُ الْعُقُورُ» (١).

= والبزار (١٠٩٧)، والفاكهي في «تاريخ مكة» (٢٢٨٦)، والطبراني في «الكبير» (١١ / رقم ١٠٩٥٩)، وغيرهم من طريق ليث عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً، به.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، لضعف ليث بن أبي سليم.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (١١ / رقم ١١٤١٣)، وفي «الأوسط» (٤٩ / ٧)، والفاكهي في «تاريخ مكة» (٢٢٨٢)، وابن عدي في «الكامل» (٢ / ٢٧١)، وأبو عروبة الحراني في «أحاديثه» (ص ٥١)، وغيرهم من طريق عاصم بن عمر عن حميد بن قيس الأعرج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً، به.

قُلْتُ: وقد حكى الطبراني، وابن عدي بأن عاصماً تفرد به عن حميد، وعاصم ضعيف، وكذا شيخه.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (٥ / ٣٠) مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي هَمزة عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعاً، بِهِ.

قُلْتُ: وعمر تركه غير واحد، البخاري والنسائي، وابن عدي، والله أعلم.

وَأَخْرَجَهُ مَوْقُوفًا الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١١٥٨٢) مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدِ ابْنِ الْحَصِينِ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رُخِّصَ لِلْمُحْرِمِ فِي قَتْلِ الْحَيَّةِ وَالْعُقْرَبِ وَالْفَأْرِ وَالْحِدَاةِ وَالْكَلْبِ الْعُقُورِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، داود بن الحصين الأموي، ثقة إلا في عكرمة، وإسماعيل بن أبي حبيبة وهو الأشهلي، فيه ضعف، فالهما ابن حجر في «التقريب»، والله أعلم.

(١) صحيح: أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٨٢٧ - ١٨٢٨)، ومسلم (١٢٠٠)، والنسائي في «المجتبى» (٥ / ٢١٠)، وأحمد (٦ / ٢٨٥ - ٣٣٦ - ٣٨٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ١٦٥)، وابن أبي حاتم في «العلل» (١ / ٢٨١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٢٨٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٥٦)، وابن خزيمة (٢٦٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٣ / رقم ٣٣٣ - ٣٣٦)، والخطيب في «تاريخه» (٤ / ٢٩٢ - ٢٩٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٢١٠)، وأبو عوانة (٣٦٢٧ - ٣٦٢٩)، والإسماعيلي كما في «فتح الباري» =

١٦٦١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ فِي غَارِ بَمْنَى، إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ: وَالْمُرْسَلَاتِ، وَإِنَّهُ لَيَتْلُوهَا، وَإِنِّي لَأَتَلَّقَاهَا مِنْ فِيهِ، وَإِنَّ فَاهُ لَرَطْبٌ بِهَا إِذْ وَبَّتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اقْتُلُوهَا»، فَابْتَدَرْنَاهَا، فَذَهَبَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَقَيْتُمْ شَرَّكُمْ، كَمَا وَقَيْتُمْ شَرَّهَا» (١).

١٦٦٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ، يَقْتُلُهُنَّ فِي الْحَرَمِ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْعُقْرَبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ» (٢).

= (٤ / ٤٣)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٢٧٥٦ - ٢٧٥٨)، وابن أبي شيبة (٣ / رقم ١٤٨١٩)، وغيرهم.

وانظر «العلل» لابن أبي حاتم (١ / ٢٨٤ - ٢٨٥)، و«فتح الباري» (٤ / ٣٥ - ٣٦).

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٨٣٠ - ٣٣١٧ - ٤٩٣٠ - ٤٩٣١ - ٤٩٣٤)، ومسلم (٢٢٣٤ - ٢٢٣٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٥ / ٤٠٣)، وفي «مسنده» (١ / ١٥٩ - ١٦٠)، والحميدي (١ / ٥٩)، والنسائي في «المجتبى» (٥ / ٢٠٨ - ٢٠٩)، وفي «الكبرى» (١١٦٤٢ - ١١٦٤٣)، وفي «تفسيره» (٦٦٢ - ٦٦٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٥ / ١٧١)، والفاكهي في «تاريخ مكة» (٢٢٨٩)، والبزار (١٤٧٧)، والشاشي (٣٢٤ - ٣٢٥ - ٦٠٨)، والدارقطني في «العلل» (٥ / ٨٣)، وأحمد (١ / ٣٨٥ - ٤٢٠ - ٤٢٧ - ٤٢٨ - ٤٥٣ - ٤٥٦ - ٤٥٨ - ٤٦٢)، والأزرقي (١ / ١٤٩)، وأبو يعلى (٥٠٠١ - ٥١٥٨ - ٥١٧٣ - ٥١٧٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٤٨ - ١٠١٤٩ - ١٠١٥٠ - ١٠١٥١ - ١٠١٥٢ - ١٠١٥٣ - ١٠١٥٥ - ١٠١٥٦ - ١٠١٥٧ - ١٠١٥٨ - ١٠١٥٩ - ١٠١٦٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤ / ٢٠٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٢١٠)، وابن خزيمة (٢٦٦٨)، وابن صاعد في «مسند ابن مسعود» (٣٢ / ١)، و«الطحاوي» في «شرح معاني الآثار» (٢ / ١٦٨)، وابن حبان (٧٠٨)، وغيرهم.

وانظر «العلل» للدارقطني (٥ / ٨٨ - ٨٤)، و«التبعية» (ص ٢٣٣)، و«فتح الباري» لابن حجر (٨ / ٦٨٧)، والله أعلم.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (١٨٢٩ - ٣٣١٤)، ومسلم (١١٩٨)، والنسائي في «المجتبى» (٥ / ١٨٨ - ٢٠٨ - ٢١١)، وفي «الكبرى» (٣٨١٢ - ٣٨٦٤ - ٣٨٦٥ - ٣٨٧٠ - ٣٨٧٤)، وابن ماجه (٣٠٨٧ - ٣٢٤٩)، والترمذي (٨٣٧)، وأحمد (٦ / ٣٣ - ٨٧ - ٩٧ - ٩٨) =

١٦٦٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقتُلُوا الْوَزْعَ، وَكَلُوا فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ»<sup>(١)</sup>.

١٦٦٤ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الذُّئْبَ»<sup>(٢)</sup>.

١٢٢ = ١٦٤ - ٢٠٣ - ٢٠٩ - ٢٣١ - ٢٣٨ - ٢٥٠ - ٢٥٩ - ٢٦١)، وعبد الرزاق (٨٣٧٤)، وابن أبي شيبة (٩٥ / ٤)، وإسحاق (٦٨٨ - ٨٠٥)، ومالك في «الموطأ» (١ / ٢٥٧) مرسلًا، والطيالسي (١٥٢١)، والطبراني في «الأوسط» (٦٠٦ - ٧٠٦ - ٥٤٧٦)، وفي «الشاميين» (٢٦٢٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٢٠٩) (٣١٦ / ٩)، والخطيب في «تاريخه» (٨ / ٢٧١ - ٢٧٢)، والدارقطني (٢ / ٢٣١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٩١)، وابن خزيمة (٢٦٦٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٥ / ١٧٢ - ١٨٤ - ١٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ١٦٦)، والدارمي (١٨٧١)، وابن حبان (٥٦٣٢ - ٥٦٣٣)، وابن المبارك في «مسنده» (٢٠٤)، والفاكهي في «تاريخ مكة» (٢٢٨٤ - ٢٢٨٧ - ٢٢٨٨)، وأبو يعلى (٤٥٠٣)، وغيرهم.

وانظر «العلل» للدارقطني (١٥ / ٢٧ - ٢٩)، و«التمهيد» لابن عبد البر (١٥ / ١٥٦)، والله أعلم.

(١) ضعيف جدًا: أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١ / رقم ١١٤٩٥)، وفي «الأوسط» (٦٣٠١) من طريق عمر بن قيس، عن عطاء عن ابن عباس مرفوعًا، به.

قلت: وهذا سند ضعيف جدًا، عمر هذا هو المعروف بسندل، قال أحمد: متروك، ليس يسوي حديثه شيئًا، لم يكن حديثه بصحيح، حديثه بواطيل، وقال البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث. انظر «المجمع» (٣ / ٢٢٩) (٤ / ٢٧)، و«الضعيفة» (٢٥٢٢)، والله أعلم.

(٢) مرسل، مع ضعف في إسناده: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤ / ٤٤٤) (٨٣٨٤)، وابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٣٩٨) (٤ / ٥٥)، وابن حزم في «المحلل» (٧ / ٢٤١)، وأبو داود في «المراسيل» (١٢٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٢١٠) من طرق عن عبد الرحمن ابن حرمة الأسلمي عن سعيد بن المسيب رفعه: يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الْحَيَّةَ وَالذُّئْبَ.

قلت: ورواه حاتم بن إسماعيل المدني عن ابن حرمة عن سعيد بن المسيب، قوله.

أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٥٥).

قلت: عبد الرحمن بن حرمة، سبى الحفظ.

١٦٦٥ - وَعَنْ حَنْظَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَسُئِلَ عَنِ الْأَوْزَاعِ أَتَقْتُلُ فِي الْحَرَمِ؟ فَقَالَ: «رَأَيْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَأْمُرُ بِقَتْلِهِ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ» (١).

١٦٦٦ - وَعَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمُحْرَمِ هَلْ يَذْبَحُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» (٢).

١٦٦٧ - وَعَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، «أَنَّهُ أَمَرَهُ أَنْ يَذْبَحَ جُزُورًا، وَهُوَ مُحْرَمٌ» (٣).

١٦٦٨ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سُئِلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ قَتْلِ الْحَيَّةِ، قَالَ: «هِيَ عَدُوٌّ،

(١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ الْفَاكْهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٢٢٩٠)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجُبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: ثنا حَنْظَلَةُ، بِهِ.

ورواه ابنُ حزمٍ في «المَحَلِّيِّ» (٧/ ٢٤٤) من طريق وكيعٍ عن حَنْظَلَةَ، بِهِ. وحَنْظَلَةُ هُوَ: ابنُ أَبِي سَفْيَانَ الْجَمْحِيِّ.

(٢) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المَصْنَفِ» (٤/ ٤٠٠)، وَالدُّوْلَابِيُّ فِي «الْكُنَى» (١١٥٢) أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ (النَّسَائِيُّ) أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ (الدَّمَشْقِيُّ)، كِلَاهُمَا (ابنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعِمْرَانُ) حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مَعَاوِيَةَ (الْفَزَارِيُّ) عَنِ الصَّبَّاحِ، بِهِ.

الصَّبَّاحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ، أَبُو شَرَاةَ الْكُوفِيُّ الْهَمْدَانِيُّ، يَرُوي عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عِدَادَهُ فِي أَهْلِ الْكُوفَةِ، رَوَى عَنْهُ أَهْلُهَا.

ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» (٤/ ٣١٣)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» (٤/ ٤٤١)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ» (٤/ ٣٨١).

(٣) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤/ ٣٨٩) أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ عِكْرَمَةَ، بِهِ.

وَهْبُ بْنُ نَافِعِ الصَّنَعَانِيِّ، عَمُّ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ، ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ» (٨/ ١٧٠)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» (٩/ ٢٤)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ» (٧/ ٥٥٦)، وَقَدْ نَصَّوْا جَمِيعًا عَلَى سَاعِهِ مِنْ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

انظر: «تَارِيخُ ابْنِ مَعِينٍ» (٣/ ١٠٣).

فَأَقْتُلَهَا حَيْثُ وَجَدْتُمَا»، يَعْنِي: فِي الْحَرَمِ وَغَيْرِهِ (١).

١٦٦٩ - وَعَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ: «أَمَرَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ نَقْتُلَ الْحَيَّةَ، وَالْعُقْرَبَ، وَالزُّنْبُورَ، وَهُوَ شَبَهُ النَّحْلِ، وَهُوَ الدَّبْرُ وَالْفَأْرَةُ - شَكَّ سُفْيَانُ - وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ» (٢).

(١) صحيح: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤٤٣) عَنْ مَعْمَرِ (ابن راشد)، وِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٤ / ٤٤٠)، وَالْأَزْرَقِيُّ فِي «أخبار مكة» (٢ / ١٤٨) [١]، وِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (١٥ / ١٧١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن الكبرى» (٥ / ٢١١) كُلُّهُمُ مِنْ طَرُقِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ، كِلَاهُمَا (مَعْمَرٌ، وَسُفْيَانُ) عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمِ (ابن عبد الله بن عمر) عَنِ ابْنِ عُمَرَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَ مَالِكٌ فِي «الموطأ» (١٠٢٩)، وَالْفَاكُهَيْيُّ فِي «أخبار مكة» (٣ / ٢٩٥) عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ فِي الْحَرَمِ، وَانظُرْ «العلل» لابن أبي حاتم.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٤ / ٥١١) أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ (سليمان بن داود)، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ (محمد بن عبد الرحمن) عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: يَقْتُلُ الْمُحْرَمُ الذَّبَّ وَالْحَيَّةَ.

محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القُرَشِيُّ الزُّهْرِيُّ، ثِقَةٌ إِمَامٌ، لَكِنَّهُ لَمْ يَدْرِكْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالْأَثَرُ صَحِيحٌ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ الزُّهْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَحْدِثُ بِهِ عَلَى الْوَجْهِينِ.

(٢) صحيح: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤٤٣)، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ حَزْمٍ فِي «المُحَلَّى» (٧ / ٢٤٤) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَإِسْرَائِيلَ (ابن أبي إسحاق السبيعي)، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٤ / ٤٤١ - ٥٣٩) مِنْ طَرِيقِ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (الرُّؤَاسِيِّ) عَنِ حَسَنِ بْنِ صَالِحِ (الهمداني الثوري).

وَالْأَزْرَقِيُّ فِي «أخبار مكة» (٢ / ١٤٩) مِنْ طَرِيقِ مَسْعَرِ (ابن كدام).

[١] سقط من إسناد الأزرقِي فِي «المطبوع» (ابن عمر).

١٦٧٠ - وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، قَالَ: مَرَرْتُ بِحَيَاتٍ وَأَنَا مُحْرِمٌ، فَقَتَلْتُهُنَّ بِعَصَا كَأَنَّتَ مَعِي، فَلَمَّا أَتَيْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلْتُهُ عَنْ قَتْلِهِنَّ، فَقَالَ: «اقْتُلْنَهُنَّ فَإِنَّهُنَّ عَدُوٌّ» (١).

١٦٧١ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الْحَيَّةَ، وَالْعُقْرَبَ، وَالْغُرَابَ الْأَبْقَعَ، وَيَرْمِي الْغُرَابَ، وَالْفُؤَيْسِقَةَ، وَالْكَلْبَ الْعُقُورَ» (٢).

=والسرقسطي في كتاب «الدلائل في غريب الحديث» (١٨٥) من طريق محمد بن طلحة (ابن مصرف اليمامي) كلهم (الثوري، وإسرائيل، وحسن بن صالح ومحمد) عن إبراهيم بن عبد الأعلى (الجعفي مولا هم الكوفي) عن سويد بن غفلة (الجعفي الكوفي) به.

واقصر ابن أبي شيبه في الموضوع الأول والأزرقى على الحية والزنبور، والسرقسطي على الزنبور.

وأخرج البيهقي في «السنن الكبرى» (٢١٢ / ٥) من طريق الشافعي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرِ (ابن كدام)، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ (الجدلي الكوفي)، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ (البجلي الكوفي)، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَمَرَ الْمُحْرِمَ بِقَتْلِ الزُّبُورِ.

والأثر صحيح، قال النووي في «المجموع» (٣١٥٢ / ٧): رواه الشافعي والبيهقي بإسناد صحيح.

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبه في «المُصَنَّف» (٤ / ٤٤٠)، والأزرقى في «أخبار مكة» (٢ / ١٤٨) كلاهما من طرق عن مُحَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ويقال: مُحَارِقِ بْنِ خَلِيفَةَ الْأَحْمَسِيِّ الكوفي)، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، به.

(٢) ضعيف: أخرجه ابن جرير (التمهيد لابن عبد البر ١٥ / ١٧٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ<sup>[١]</sup>، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى (ابن عامر الثعلبي الكوفي)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ هُنَيْيٍّ، عَنْ مُحَمَّدٍ، به.

مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ حَيَانَ التَّمِيمِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ، حَافِظٌ، ضَعِيفٌ.

انظر «تهذيب الكمال» (٩٧ / ٢٥)، «تهذيب التهذيب» (٩ / ١٣١)، «التقريب» (٥٨٣٤).

عامر بن هني، قال أبو حاتم: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال البخاري: لا يصح حديثه.

[١] هكذا في المطبوع وهو تحريف، صوابه: هارون بن المغيرة، وهو البجلي.

١٦٧٢ - وَعَنْ ابْنِ سَيْلَانَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ الْكَلْبِ الْعُقُورِ، فَقَالَ: «هُوَ الْأَسَدُ» (١)(٢).

= انظر «التاريخ الكبير» (٦ / ٤٥٦)، «الجرح والتعديل» (٦ / ٣٢٩)، «الضعفاء» للعقيلي (٣ / ٣٠٧)، «الكامل في الضعفاء» (٥ / ٨٤)، «الثقات» لابن حبان (٧ / ٢٥٠)، «لسان الميزان» (٣ / ٢٢٥).

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٥٣٩) أخبرنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر، عن أبيه، عن علي قال: «يقتل المجرم الغراب».

جعفر هو: ابن محمد، وأبوه محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ثقة، لم يسمع من جده الأعلى علي رضي الله عنه، قاله عدد من الأئمة.

والأثر ضعيف.

(١) ذكره عبد الرزاق في «المصنف» تحت باب: ما يقتل في الحرم وما يكره قتله، وكذا نحوه الطحاوي.

(٢) إسناده ضعيف جداً، وله إسناده آخر حسن إن شاء الله: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤ / ٧٧٣) عن الأسلمي، وعن عبد الرحمن بن زيد.

وسعيد بن منصور في «السنن» (التلخيص الحبير ٢ / ٥٨٠ لابن حجر)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ١٦٤)، وفي «أحكام القرآن» (٢ / ٥٧)، والسراقتي في كتاب «الدلائل في غريب الحديث»<sup>[١]</sup> (نصب الراية للزيلعي ٣ / ٢٥١)، حدثنا حفص بن ميسرة (الصنعاني) كلهم (الأسلمي، وعبد الرحمن وحفص) عن زيد بن أسلم (العدوي مولاهم المدني) عن ابن سيلان<sup>[٢]</sup> به.

وعند عبد الرزاق (عبد الله بن سيلان).

الأسلمي هو: إبراهيم بن محمد الأسلمي مولاهم المدني، متروك.

عبد الرحمن بن زيد هو: ابن أسلم القرشي العدوي مولاهم المدني، ضعيف.

انظر «تهذيب الكمال» (١٧ / ١١٤)، «تهذيب التهذيب» (٦ / ١٧٨)، «التقريب» (٣٨٦٥).

[١] لم أجده في المطبوع من كتاب «الدلائل».

[٢] تحرف في أحكام القرآن إلى (ابن شيبان).

١٦٧٣ - وَعَنْ نَافِعٍ، قَالَ: «كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ فَأَرَيْنَا حَيَّةً، فَبَدَرْنَا سَالِمٌ فَقَتَلَهَا»<sup>(١)</sup>.

١٦٧٤ - وَعَنْ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَرْمِي غُرَابًا عَنْ ظَهْرِ بَعِيرِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ»<sup>(٢)</sup>.

= ابن سيلان، قال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٢/ ٤٠) في أثناء ترجمة جابر بن سيلان: وقال ابن يونس: عيسى بن سيلان مكي سكن مصر روى عن أبي هريرة، روى عنه زيد بن أسلم وحيوة بن شريح والليث وابن لهيعة فهذه شبهة عبد الغني، وظهر من هذا أن ابن سيلان ثلاثة: جابر بن سيلان وهو الراوي عن ابن مسعود، وعبد ربه بن سيلان وهو الذي يروي عن أبي هريرة، ويروي عنه ابن قنفذ، وأما عيسى فإنه وإن كان يروي عن أبي هريرة فلم يذكروا أن ابن قنفذ روى عنه، فتعين أن الذي أخرج له أبو داود هو عبد ربه، وأما عيسى فجاءت له رواية من طريق زيد بن أسلم عن ابن سيلان عن أبي هريرة في قوله تعالى: ﴿فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرِمٍ﴾ [المدثر: ٥١] قال: القسورة الأسد، هكذا روينا في «تفسير عبد بن حميد» من وجهين عن زيد بن أسلم.

وَأَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي «شرح معاني الآثار» (٢/ ١٦٤)، وفي «أحكام القرآن» (٢/ ٥٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ مُوسَى بْنُ مَسْعُودِ النَّهْدِيِّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ (العنبري)، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ (العدوي مولاهم)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ (ذكوان السمان)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، به.

قُلْتُ: إسناده حسن إن شاء الله، موسى بن مسعود النهدي، صدوق سيئ الحفظ، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٤/ ٤٤٠) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ (ابن الجراح)، عَنْ أُسَامَةَ (ابن زيد الليثي)، عَنْ نَافِعٍ، به.

وأخرج أبو يوسف في كتاب «الآثار» (٥١١) عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ (النعمان بن ثابت)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الْفَأْرَةَ وَالْعَقْرَبَ وَالْحِدَاةَ وَالْكَلْبَ الْعُقُورَ وَالْحَيَّاتِ إِلَّا الْجَانَّ».

(٢) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤/ ٤٤٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٤/ ٥٣٩)، وَالشَّافِعِيُّ فِي «المسند» (٨٣٦)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «معرفة»

١٦٧٥ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: «كُنَّا قُعُودًا مَعَهُ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ، فَأَبْصَرَ حَدَاةً عَلَى دَبْرَةٍ (١) بَعِيرِهِ، فَأَخَذَ الْقَوْسَ وَالنَّبْلَ فَرَمَاهَا، وَرَأَيْتُهُ يَشْرَبُ مِنْ فِي الْقَرْبَةِ وَهُوَ قَائِمٌ» (٢).

١٦٧٦ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: «اقْتُلِ الْوَزَغَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ» (٣).

١٦٧٧ - وَعَنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ: «لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَقْتُلُوهُنَّ، وَأَنْتُمْ حُرْمٌ». يَعْنِي: الْخَمْسَ الْفَوَاسِقَ (٤).

١٦٧٨ - وَعَنْ مِنْقَرٍ أَبِي بِشَامَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «لَا بَأْسَ بِقَتْلِ الْأَفْعَى،

=السنن والآثار» (٤/ ٢٣٣)، والأزرقي في «أخبار مكة» (٢/ ١٥٠)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٣/ ٣٩٦) كلهم من طرق عن عمرو بن دينار المكي، عن ابن أبي عمار (عبد الرحمن ابن عبد الله) به.

(١) الدَّبْرُ: الجُرْح الذي يكون في ظهر البعير، وقيل: هو أن يقرح خف البعير، انظر «النهاية» (٢/ ٢٠٦).

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه أبو يوسف في كتاب «الآثار» (٥١٣) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت)، عن سالم الأفتس (سالم بن عجلان الأموي مولا هم)، عن سعيد بن جبيرة، به. قلت: أبو حنيفة النعمان بن ثابت على إمامته ضعيف الحفظ.

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٥٥٢) أخبرنا حفص (بن غياث النخعي)، عن ليث، عن مجاهد (بن جبر المكي) به. ليث بن أبي سليم، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك.

(٤) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٤٤١)، حدثنا ابن نمير (عبد الله الهمداني)، عن حنظلة (ابن أبي سفيان الجمحي المكي)، عن القاسم (ابن محمد بن أبي بكر)، به.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٣/ ٣٩٩)، حدثنا عبد الجبار بن العلاء (الطارق)، قال: ثنا بشر بن السري (البصري)، قال: ثنا حنظلة، عن طاوس (ابن كيسان)، قال: سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، يقول: «لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَقْتُلُوهَا فِي الْحَرَمِ».

وَرَمِي الْحِدَاةَ» قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ (١): «وَوَجَدْتُ فِي كِتَابِي بِشْرِ أَبِي أُسَامَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ: «يَعْنِي الْمُحْرَمَ» (٢).

١٦٧٩ - وَعَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رضي الله عنه قَالَ: «اقْتُلِ الْوَزَغَ وَلَوْ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ» (٣).

(١) هو الإمام بقي بن مخلد راوية «المصنف» عن الإمام أبي بكر بن أبي شيبة، رحمهما الله.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٤٣٩) حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ (العنبري).

والدُّولَابِيُّ فِي «الْكُنَى وَالْأَسْمَاءِ» (٢ / ٨٨١) أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ (النَّسَائِيُّ)، قَالَ: أَنْبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ خِدَاشٍ (الطالقاني)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، كِلَاهِمَا (معاذ، وعبد الواحد)، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ (السدوسي البصري)، عن منقر أبي بشامة<sup>[١]</sup> به. ولفظة الدُّولَابِيُّ: (قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قُلْتُ لَهُ: إِنِّي قَتَلْتُ حَيَّةً وَأَنَا مُحْرَمٌ، فَقَالَ لِي: أَمَهَشْتَ إِلَيْكَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَلَا بَأْسَ بِقَتْلِ الْأَفْعُوِّ وَلَا بَأْسَ بِقَتْلِ الْحَدْوِ).

منقر أبو بشامة، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٨ / ٦١)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٨ / ٤٣١)، ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً، وذكر مسلم في «المنفردان والوحدان» (٧٣٢) أن عمران بن حدير انفرد بالرواية عنه، وذكر أبو حاتم أنه يروي عن ابن عباس رضي الله عنه.

(٣) ضعيف جداً: أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٣ / ٣٩٩) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ (القَعْنَبِيُّ)، عَنْ عَمْرِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءٍ (ابن أبي رباح) به. عمر بن قيس المكي، أبو حفص، المعروف بسندل، متروك.

انظر «تهذيب الكمال» (٢١ / ٤٨٧)، «تهذيب التهذيب» (٧ / ٤٩١)، «التقريب» (٤٩٥٩). وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١١ / ٢٠٢) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (البغوي)، ومحمد بن علي الصائغ المكي، قالوا: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ قَيْسٍ، به مرفوعاً. والأثر ضعيف جداً.

[١] لم أجده في المطبوع من كتاب الدلائل. تحرف في أحكام القرآن إلى (ابن شيبان).

١٦٨٠ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُرْتَفِعِ قَالَ: «سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْحَاجِّ سَلُونَا فَعَلَيْنَا كَانَ التَّنْزِيلُ وَنَحْنُ حَضَرْنَا التَّأْوِيلَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ: دَخَلْتَ فَارَةَ فِي جِرَابِي وَأَنَا مُحْرِمٌ، قَالَ: أَقْتُلِ الْفُؤَيْسِقَةَ، وَقَالَ آخَرُ: فِي الشَّفْعِ وَالْوَتْرِ وَكَيْالٍ عَشْرٍ، قَالَ: الْعَشْرُ الثَّمَانِ وَعَرَفَةُ وَالنَّحْرُ وَالشَّفْعُ مَنْ تَعَجَّلَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَهُوَ الْوَتْرُ» (١).

١٦٨١ - وَعَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَدَيْرِ أَنَّهُ «رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يُقَرِّدُ (٢) بَعِيرَهُ بِالسَّقِيَا (٣) وَهُوَ مُحْرِمٌ» (٤).

(١) إسناده ضعيف: أخرجه البخاري في «الكنى» (ص ٣٥)، وفي «التاريخ الكبير» (٩ / ٣٥) أخبرنا أبو نعيم (الفضل بن دكين).

وابن هانئ في «سؤالاته للإمام أحمد» (٢٢٢٨) كلاهما (أبو نعيم، وأحمد) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ عَوْفِ الْبَزَّازِ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُرْتَفِعِ (العبدري القرشي) به.

أبو سعيد بن عوف، كذا في «التاريخ الكبير» للبخاري، وعند ابن هانئ: أحمد بن عون، وفي «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٨ / ٩٨) في ترجمة محمد بن المرتفع... يروي عنه أبو سعيد بن عوذ البراد، هكذا رسم الاسم، ولم أعرفه.

قال ابن هانئ: قال أبو عبد الله (أحمد بن حنبل): روى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عن محمد بن المرتفع قصة الشفع والوتر، وروى ابن جريج ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ (١١) [الذاريات: ٢١] قال: سبيل الخلاء والبول...

(٢) قال أبو عبيد في «غريب الحديث» (٤ / ٢٢٠): التقريد أن ينزع منه القردان بالطين أو باليد.  
(٣) السقيا، قرية جامعة من عمل الفرع بينها مما يلي الجحفة تسعة عشر ميلاً، انظر «معجم البلدان» (٣ / ٢٢٨).

(٤) إسناده صحيح: أخرجه مالك في «الموطأ» (١٠٣٢)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٢١٢)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٤ / ٤٤٩ - ٤٥٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٤٨٨)، وابن حزم في «المحلل» (٧ / ٢٤٤) كلهم من طرق عن محمد بن إبراهيم التيمي عن ربعة بن عبد الله بن الهدير (التيمي القرشي) به.

وأخرجه الشافعي في «المسند» (٨١٨)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٥)

- ١٦٨٢ - وَأَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه: «رَخَّصَ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يُقَرِّدَ بَعِيرَهُ»<sup>(١)</sup>.
- ١٦٨٣ - وَعَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه «كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَنْزِعَ الْمُحْرِمُ حَلْمَةً أَوْ قَرَادًا عَنْ بَعِيرِهِ»<sup>(٢)</sup>.
- ١٦٨٤ - وَقَالَ رَجُلٌ لِعَطَاءٍ: أَقَرَّدُ بَعِيرِي وَأَنَا مُحْرِمٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، فَذْ فَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ»<sup>(٣)</sup>.
- ١٦٨٥ - وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: «لَا بَأْسَ أَنْ يُقَرِّدَ

= (٢١٢) في «المعرفة» (٣٢٤٠) عن مالك عن محمد بن المنكدر عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير، أنه رأى عمر بن الخطاب... به.

(١) ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٤٨٨)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» (٧ / ٢٤٤) أخبرنا وكيع (ابن الجراح) عن عبد الحميد بن جعفر (الأنصاري المدني)، عن رجل يقال له عيسى أن علياً... فذكره.

عيسى لم أعرفه، وفي الرواة عن علي بن أبي طالب من اسمه عيسى، عيسى بن حطان، مقبول، لكن لم يذكر عبد الحميد بن جعفر في الرواة عنه.

انظر «تهذيب الكمال» (٢٢ / ٥٩٠)، «تهذيب التهذيب» (٨ / ٢٠٧)، «التقريب» (٥٢٨٩).

والأثر في إسناده من لم أعرفه.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه مالك في «الموطأ» (١٠٣٥)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٤ / ٤٤٨) كلاهما من طرق عن نافع به.

والحلمة بالتحريك: القراد الكبير، الجمع الحلم، «النهاية» (١ / ٤٣٤)، والقراد: دويبة متطفلة ذات أرجل كثيرة، تعيش على الدواب والطيور ومنها أجناس، الواحدة: قرادة. «المعجم الوجيز» (ق رد).

(٣) إسناده مرسل: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٤٨٨)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» (٧ / ٢٤٤)، أخبرنا سلام (ابن سليم الحنفي)، عن العلاء بن المسيب (الأسدي الكاهلي) قال رجل لعطاء... فذكره.

قلت: إسناده مرسل، عطاء لم يسمع من ابن عمر.

المُحْرَمُ بِعَيْرِهِ»<sup>(١)</sup>.

١٦٨٦ - وَعَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: كُنْتُ جَزَارًا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَدْ أُحْرِمْتُ: «قُمْ فَقَرِّدْ هَذَا الْبَعِيرَ»، فَقُلْتُ: إِنِّي مُحْرَمٌ، فَلَمَّا أَتَى السُّقْيَا قَالَ: «قُمْ فَانْحَرْ هَذِهِ الْجُزُورَ» فَانْحَرْتُهَا فَقَالَ: «لَا أُمَّ لَكَ كَمْ تُرَاكَ فَتَلَّتْ مِنْ قُرَادٍ وَمِنْ حَلَمَةٍ، وَمِنْ حَمْنَانَةٍ»<sup>(٢)(٣)</sup>.

١٦٨٧ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: أَقْتُلُ الْبَعُوضَ؟ قَالَ: «وَمَا عَلَيْكَ؟»<sup>(٤)</sup>.

١٦٨٨ - وَعَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فَجَلَسَ إِلَيْهِ رَجُلٌ لَمْ أَرَّ رَجُلًا أَطْوَلَ شَعْرًا مِنْهُ، فَقَالَ: أُحْرِمْتُ وَعَلَيَّ هَذَا الشَّعْرُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «اشْتِمِلْ عَلَى مَا دُونَ الْأَذْنَيْنِ مِنْهُ»، قَالَ: قَبِلْتُ امْرَأَةً لَيْسَتْ بِامْرَأَتِي، قَالَ: «زَنَى

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٤٨٨)، وابن حزم في «المحلى» (٧ / ٢٤٤) من طريق سعيد بن منصور، كلاهما عن روح بن عبادة (القيسي البصري) عن زكريا بن إسحاق (المكي) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.

(٢) قال أبو عبيد في «غريب الحديث» (٤ / ٢٢٠) قال الأصمعي: يقال للقراد أصغر ما يكون للواحدة: قمقامة، فإذا كبرت فهر حمنانة، فإذا عظمت فهي حلمة.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤٤٨ - ٤٤٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٤٨٨)، وابن حزم في «المحلى» (٧ / ٢٤٤) من طريق سعيد بن منصور، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٢١٢)، كلهم من طرق عن عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، به.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٢٦١) حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ (الْقُرَشِيُّ مَوْلَاهُمْ الْكُوفِيُّ)، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَمْرٍو (الْفَقِيمِيُّ الْكُوفِيُّ)، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، به.

أبو أمامة، ويقال: أبو أميمة، التيمي الكوفي، وثقه ابن معين، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر «تهذيب الكمال» (٣٣ / ٥٢)، «تهذيب التهذيب» (١٢ / ١٤)، «التقريب» (٧٩٤٦).

فُوك»، قَالَ: رَأَيْتُ قَمَلَةً فَطَرَ حُتُّهَا، قَالَ: «تِلْكَ الضَّالَّةُ لَا تُبْتَغَى» (١).

١٦٨٩ - وَعَنْ كَعْبٍ، قَالَ: «الْجَرَادُ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ» (٢).

(١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي «الْمَسْنَدِ» (٨٤٥)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» (٥/٢١٣)، وَفِي «الْمَعْرِفَةِ» (٣٢٤٣) أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ (عَبْدُ اللَّهِ الْمَكِّي)، قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَ بْنَ مِهْرَانَ (الْجَزْرِي) ... بِهِ.

وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ فِي «مَسَائِلِهِ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ» (٧٢٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ (الْقَطَّانُ) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ) قَالَ: أَخْبَرَنِي مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا حَرَامًا سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ شَعْرٍ لَهُ بِخَلْفٍ كَتَفِيهِ مَاذَا يَلْبَسُ؟ قَالَ: يَلْبَسُ مِنْهُ مَا تَحْتَ الْأَذْنَيْنِ.

(٢) ضعيف مرفوعاً وموقوفاً: ورد عن أبي هريرة من رواية أبي رافع، وأبي المهزم.

\* أولاً: رواية أبي رافع: رواها حماد بن سلمة عن ميمون بن جابان، عن أبي رافع، واختلف على حماد في الحديث حيث رواه موسى بن إسماعيل، عن حماد عن ميمون بن جابان عن أبي رافع عن كعب موقوفاً عليه من قوله.

ورواه محمد بن عيسى عن حماد عن ميمون بن جابان، عن أبي رافع عن أبي هريرة مرفوعاً.

#### طريق الوقف:

أخرجها أبو داود في «السنة» (١٨٥٥): حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ جَابَانَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ كَعْبٍ، قَالَ: الْجَرَادُ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ.  
وموسى بن إسماعيل وحماد بن سلمة من الثقات، كما لا يخفى.

#### طريق الرفع:

أخرجها أبو داود أيضاً (١٨٥٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ جَابَانَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: الْجَرَادُ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ.  
ومن طريق أبي داود أخرجها البيهقي في «السنة الكبرى» (٥/٢٠٧)، وقال: ميمون بن جابان غير معروف. اهـ.

ومحمد بن عيسى - وهو الطباع - من الثقات أيضاً، لكن مدار الرواية بوجهيها المرفوع والموقوف على ميمون بن جابان، وقد ذكره كل من البخاري في «الكبير» (٧/٣٤٠) وابن =

= أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢٣٧ / ٨)، ولم يوردا فيه جرحًا ولا تعديلاً.

وقال العجلي «معرفة الثقات» (٣٠٧ / ٢): بصري ثقة، ذكره ابن حبان في موضعين من «ثقاته» في (٤١٨ / ٥)، وفي (٤٧١ / ٧)، ووثقه الذهبي في «الكاشف» (٣١١ / ٢).

وقال الحافظ في «التقريب» (ص ٥٥٦): مقبول، وقال الأزدي: لا يحتج بحديثه، وقال العقيلي: لا يصح حديثه<sup>[١]</sup>، وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠٧ / ٥): غير معروف.

وقال عبد الحق في «الأحكام الوسطى» (٣٢٩ / ٢): ليس ممن يحتج به.

وتعقبه ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٣٨١ - ٣٨٢): بأن ما اعتمده أبو محمد في تضعيفه: من كون ميمون بن جابان لا يحتج به، فهو شيء سببه أنه رآه في المواضع التي ينفذ إليها فيه وفي أمثاله، مذکوراً برواية حماد بن سلمة عنه فقط، مهملاً من الجرح والتعديل، فاعتقده مجهولاً، كفعله فيمن لا يروي عنه أكثر من واحد.

وقد بينا عليه فيما قبل أن من هؤلاء من يكون ثقة، وقد قبل هو جماعة منهم لما وثقوا، وإن لم يرو عن أحدهم إلا واحد.

وميمون هذا، قد قال فيه الكوفي: إنه بصري ثقة، ذكره في كتابه. اهـ.

وهو يدل على أن ابن القطان يذهب إلى توثيقه، وميمون بن جابان روى عنه أكثر من واحد كما في ترجمته من «تهذيب الكمال» (٢٠٣ / ٢٩).

والذي يظهر أنه ضعيف على ما قال الأزدي، والعقيلي ومن معها، حيث لم يذكروا له إلا هذا الحديث، ولم أجدهم ذكروا له غيره. ومع ذلك حصل فيه هذا الاختلاف مرة في الرفع والوقف، وأخرى في ذكر الصحابي أو من دونه.

وقد ذكر أبو داود الحديث مرفوعاً من رواية أبي رافع، وأبي المهزم وقال: والحديثان جميعاً وهم، ثم ذكر الرواية الموقوفة، رواية موسى بن إسماعيل المتقدمة.

قال المزي - في المصدر السابق: وهذا يعني أن الثاني هو الصحيح، يعني رواية الوقف. =

[١] نقل ذلك الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٣٤٧ / ١٠)، ولم أجد ذلك في كتاب «الضعفاء»، وإنما قال هذا القول في ميمون بن جابر الرفاء (١٨٨ / ٤).

= وقال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٥ / ٣٨١): ومعتد أبي داود في تقديم رواية الوقف على رواية الرفع هو مخالفة موسى بن إسماعيل التَّبَوذَكِيِّ لمحمد بن عيسى بن الطباع. وَكِلَاهُمَا ثِقَّةٌ حَافِظٌ.

فالتبوذكي رَوَاهُ عَنْ حَمَّادٍ، فَجَعَلَهُ مِنْ كَلَامِ كَعْبٍ، وَابْنُ الطَّبَاعِ رَوَاهُ عَنْهُ فَجَعَلَهُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَلَا بُعْدَ فِي أَنْ يَكُونَ عِنْدَ حَمَّادٍ فِيهِ الْأَمْرَانِ، فَيُرْوِيهِمَا عَنْهُ الرَّجُلَانِ. اهـ.

والطباع وإن كان ثقة، فليس هو في درجة التَّبَوذَكِيِّ، ولذلك اعتمد أبو داود رواية التَّبَوذَكِيِّ.

وقد نص المِزِّيُّ على أن حمادًا الذي في رواية الوقف هو حماد بن سلمة، والذي في رواية الرفع هو ابن زيد؛ ولذلك لم يذكر الطباع في تلاميذ ابن سلمة، وذكره في تلاميذ ابن زيد.

وهذا بخلاف ما فهمه ابن القطان من أن حمادًا في كليهما هو: ابن سلمة.

وعلى قول المِزِّيِّ يَقْوَى الاحتمالُ أنها حديثان منفصلان أحدهما مرفوع يرويه محمد بن عيسى الطباع، عن حماد بن زيد عن ميمون بن جابان عن أبي رافع عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

والآخر موقوف يرويه التَّبَوذَكِيُّ، عن حماد بن سلمة، عن ميمون بن جابان، عن أبي رافع، عن كعب موقوفًا، والله تعالى أعلم.

لكن مدار الحديثين على ميمون بن جابان، وقد سبق بيان حاله.

### \* ثانيًا: رواية أبي المهزم عن أبي هريرة:

وهي مرفوعة أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢ / ٣٠٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، وَعَقَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي الْمُهَزَّمِ، وَقَالَ عَقَّانُ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُهَزَّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، فَاسْتَقْبَلَنَا - وَقَالَ عَقَّانُ: فَاسْتَقْبَلْتَنَا رَجُلٌ مِنْ جَرَادٍ<sup>[١]</sup> - فَجَعَلْنَا نَضْرِبُهُنَّ بِعَصِينَا وَسِيَّاطِنَا وَنَقْتُلُهُنَّ، فَاسْقَطَ فِي أَيْدِينَا، فَقُلْنَا: مَا نَصْنَعُ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ؟! فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا بَأْسَ بِصَيْدِ الْبَحْرِ».

[١] الرجل بالكسر: الجراد الكثير. «النهاية» (٢ / ٢٠٣).

١٦٩٠ - وَعَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «طَعَامُهُ مَا قَذَفَ، وَصَيْدُهُ مَا اضْطَدَّتْ»<sup>(١)</sup>.

١٦٩١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «صَيْدُهُ مَا اضْطِيدَ، وَطَعَامُهُ مَا لَفَظَ بِهِ الْبَحْرُ»<sup>(٢)</sup>.

= وَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرُقٍ أُخْرَى عَنْ حَمَادٍ، بِهِ، انظر «المسند» (٢ / ٣٦٤ - ٣٧٤ - ٤٠٧).

ومن طريق حماد - أيضًا - أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٨٥٠)، وابن ماجه (٣٢٢٢)، والعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعْفَاءِ الْكَبِيرِ» (٤ / ٣٨٤)، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٨٥٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْكَبْرَى» (٥ / ٢٠٧) مِنْ طَرِيقِ حَبِيبِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ أَبِي الْمُهَزَّمِ، بِهِ.

قال التِّرْمِذِيُّ: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث أبي الْمُهَزَّمِ، عن أبي هريرة، وأبو الْمُهَزَّمِ اسمه: يزيد بن سفيان، وقد تكلم فيه شعبة، وقال البيهقي: وأبو الْمُهَزَّمِ يزيد بن سفيان ضعيف.

والذي يظهر أن أمره أشد، فقد قال البُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (٨ / ٣٣٩): تركه شعبة، وقال النَّسَائِيُّ «الضُّعْفَاءِ وَالْمَتْرُوكُونَ» (٦٤٨): متروك الحديث، وقال العُقَيْلِيُّ كِتَابَ «الضُّعْفَاءِ» (٤ / ٣٨٣): لا يتابع على حديثه، ولا يعرف إلا به.

وقال الحافظ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص ٦٧٦): متروك.

فحديثه هذا ضعيف جدًا، لا يتقوى، وقد تتبع الشيخ الألباني طرق هذا الحديث المرفوعة، والموقوفة التي سبق ذكرها، ومن ثم حكم بضعفه، والله أعلم.

قال التِّرْمِذِيُّ: وَقَدْ رَخَّصَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَصِيدَ الْجَرَادَ وَيَأْكُلَهُ، وَرَأَى بَعْضُهُمْ عَلَيْهِ صَدَقَةً إِذَا اضْطَادَهُ وَأَكَلَهُ.

وانظر «عارضه الأحوزي» لابن العربي (٤ / ٦٦)، والله أعلم.

(١) ضَعِيفٌ: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٧٣٧)، وَفِي «الْمَصْنَفِ» (٤ / ٥٠٣) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهِ.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، رَوَايَةٌ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ فِيهَا كَلَامٌ، وَقَتَادَةُ لَيْسَ لَهُ رَوَايَةٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (٨٣٥)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكَبْرَى» (٩ / =

١٦٩٢ - وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، «أَنَّ كَعْبَ الْأَخْبَارِ أَقْبَلَ مِنَ الشَّامِ فِي رَكْبٍ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ وَجَدُوا لَحْمَ صَيْدٍ، فَأَفْتَاهُمْ كَعْبٌ بِأَكْلِهِ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِالْمَدِينَةِ ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: مَنْ أَفْتَاكُمْ بِهِذَا؟ قَالُوا: كَعْبٌ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ أَمَرْتُهُ عَلَيْكُمْ حَتَّى تَرْجِعُوا، ثُمَّ لَمَّا كَانُوا بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ مَرَّتْ بِهِمْ رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ، فَأَفْتَاهُمْ كَعْبٌ أَنْ يَأْخُذُوهُ فَيَأْكُلُوهُ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ذَكَرُوا لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ تُفْتِيَهُمْ بِهِذَا؟ قَالَ: هُوَ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ، قَالَ: وَمَا يُدْرِيكَ؟ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ هِيَ إِلَّا نَثْرَةٌ حَوَتْ يَنْثُرُهُ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّتَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

(٢٥٥=) ثنا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، ثنا حُصَيْنٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ.

**قُلْتُ:** خلف بن خليفة صدوق اختلط في آخر عمره، لكن تابعه هشيم كما سيأتي، وحصين هو: ابن عبد الرحمن السلمي، ثقة، تغير حفظه في الآخر، لكن هذا الأثر رواه عنه هشيم كما سيأتي، وهو ممن سمع منه قبل الاختلاط.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٤٤ / ٥٧ - ٦٢ رَقْم ١٢٦٦٩ - ١٢٦٨٨) فِي كَلَا الْمَوْضِعِينَ مِنْ طَرِيقِ شَيْخِهِ يَعْقُوبَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَشِيمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ... فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ، إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ الصَّيْدَ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ، وَالطَّعَامَ فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي، وَقَعَ عِنْدَهُ: (مَا صَيْدَ مِنْهُ)، بِدَلِّ قَوْلِهِ: (مَا اصْطِيدَ).

**قُلْتُ:** إسناده صحيح.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١٢٦٧١ - ١٢٦٩٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ﴾ [المائدة: ٩٦] قَالَ: صَيْدُهُ مَا صَيْدَ.

هَذَا لَفْظُهُ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ، وَفِي الثَّانِي قَالَ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ﴾ [المائدة: ٩٦]، قَالَ: طَعَامُهُ مَا وَجَدَ عَلَى السَّاحِلِ مَيْتًا.

(١) مرسل: لأن عطاء بن يسار يحكي قصة لم يشهدها.

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأَ» (١٠١١)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (١٨٩ / ٥) مَخْتَصَرًا، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤ / ٤٣٥)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١١ / ٨١)، وَابْنُ حَزْمٍ فِي «الْمَحَلِّ» (٥ / ٢٥٦) مَخْتَصَرًا مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ عَنِ زَيْدِ بْنِ =

١٦٩٣ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ﴾ [المائدة: ٩٦]، قَالَ: «صَيْدُهُ: الطَّرِيُّ، وَطَعَامُهُ: الْمَالِحُ لِلْمُسَافِرِ وَالْمُقِيمِ» (١).

=أسلم (العدوي مولا هم المدني) عن عطاء بن يسار (الهلالي مولا هم المدني) به.

وعزاه المَجْبُ الطَّبْرِيُّ في «القرى» (ص ٢٣١) إلى سعيد بن منصور، مقتصرًا على قصة الجراد، وفي آخره: (فكر عمر قوله).

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤٣٢) عَنْ مَعْمَرِ (ابن راشد)، وَالثَّوْرِيِّ (سفيان)، وَالتَّحَاوِيُّ فِي «شرح معاني الآثار» (٢ / ١٧٤) مِنْ طَرِيقِ سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ وَحَدَهُ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورِ (ابن المعتمر السلمي) عَنْ إِبْرَاهِيمَ (ابن يزيد النَّخَعِيِّ) عَنْ الْأَسْوَدِ (ابن يزيد النَّخَعِيِّ) قَالَ: سَأَلَ كَعْبَ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ... فَقَالَ عَمْرٌ: لَوْ تَرَكْتَهُ لَرَأَيْتَ أَنَّكَ لَا تَفْقَهُ شَيْئًا.

قُلْتُ: مرسل، الأسود بن يزيد النَّخَعِيُّ يحكي قصة لم يشهدها، والله أعلم.

(١) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ: أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (٨٣٤) نَا خَالِدًا، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ.

قُلْتُ: سنده ضعيف، لاختلاط عطاء بن السائب، كما سبق، وقد تابعه خصيف كما سيأتي، وهو ضعيف من قبيل حفظه، والصواب في الحديث أنه عن سعيد بن جبیر من قوله.

وأما رواية سعيد بن جبیر عن ابن عباس في تفسير هذه الآية فالصحيح أنها بلفظ: صيده ما اصطيد، وطعامه ما لفظ به البحر، كما سيأتي في الحديث بعده، ويشهد له الحديث السابق.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تفسيره» (٦٨٣٥) مِنْ طَرِيقِ سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿وَطَعَامُهُ، مَتْنَعًا لَكُمْ﴾ قَالَ: السَّمَكُ الْمَالِحُ يَتَرَوَّدُونَهُ.

قُلْتُ: وهذا إسنادٌ ضَعِيفٌ، فخصيف بن عبد الرحمن الجزري، صدوق سيئ الحفظ.

ورواه أبو حُصَيْنٍ عُثْمَانُ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ﴾ [المائدة: ٩٦] الطَّرِيُّ ﴿وَطَعَامُهُ، مَتْنَعًا لَكُمْ﴾ [المائدة: ٩٦]، قَالَ: السَّمَكُ الْمَالِحُ.

وَأَخْرَجَهُ سَفِيَانَ الثَّوْرِيُّ فِي «تفسيره» (ص ١٠٤ - ١٠٥) رَقْم (٢٥٨) عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ مِنْ قَوْلِهِ، لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ ابْنِ عَبَّاسٍ.

=

قُلْتُ: إسناده صحيح.

١٦٩٤ - وَعَنْ أَبِي مَجَلَزٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ، مَتَعًا لَكُمْ﴾ [المائدة: ٩٦] قَالَ: «طَعَامُهُ: مَا قَدَفَ بِهِ» (١).

= ومن طريق الثوري، أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١١ / ٥٩ - ٦٦ - ٦٧) رَقْم (١٢٦٧٤ - ١١٢٦٧٧ - ١٢٦٧٨ - ١٢٧١١ - ١٢٧١٥ - ١٢٧١٩).

وتابع أبا حُصَيْنٍ كل من سالم الأفطس، وأبو بشر جعفر بن إياس بن أبي وحشية.

فأخرجه الطَّبْرِيُّ بِرَقْم (١٢٧١١) مَقْرُونًا بِأَحَدِي رَوَايَاتِ أَبِي حُصَيْنٍ السَّابِقَةِ مِنْ طَرِيقِ سَالِمِ الْأَفْطَسِ عَنْ سَعِيدِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَتَعًا لَكُمْ﴾ قَالَ: الْمَلِيحُ.

ثُمَّ أَخْرَجَهُ بِرَقْم (١٢٧١٣) مِنْ طَرِيقِ سَالِمٍ أَيْضًا عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ، مَتَعًا لَكُمْ﴾، قَالَ: «يَأْتِي الرَّجُلُ أَهْلَ الْبَحْرِ فَيَقُولُ: أَطْعُمُونِي، فَإِنْ قَالَ: غَرِيضًا، أَلْفَوْا شَبَكَتَهُمْ فَصَادُوا لَهُ، وَإِنْ قَالَ: أَطْعُمُونِي مِنْ طَعَامِكُمْ، أَطْعَمُوهُ مِنْ سَمَكِهِمُ الْمَالِحِ».

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ أَيْضًا (١١ / ٦٨ رَقْم ١٢٧٢١) مِنْ طَرِيقِ شَيْخِهِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَارِ بِنْدَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ غَنْدَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرِ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَطَعَامُهُ، مَتَعًا لَكُمْ﴾ قَالَ: «الصَّيْرُ» قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِأَبِي بَشْرِ: مَا الصَّيْرُ؟ قَالَ: الْمَالِحُ.

ثُمَّ أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ بِرَقْم (١٢٧٢٢) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ، بِهِ نَحْوِ سَابِقِهِ.

فَتَبَيَّنَ بِهَذَا أَنَّ الصَّحِيحَ مَا رَوَاهُ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ، أَبُو حُصَيْنٍ عَثْمَانُ بْنُ عَاصِمٍ، وَسَالِمُ الْأَفْطَسِ، وَأَبُو بَشْرِ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ مِنْ قَوْلِهِ.

وَأَمَّا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فَلَفْظُهُ عَلَى الصَّحِيحِ: صَيْدُهُ مَا اصْطِيدَ، وَطَعَامُهُ مَا لَفِظَ بِهِ الْبَحْرُ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْآتِي.

وَالَّذِي صَحَّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ هُوَ الصَّوَابُ، وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ لَا مَعْنَى لَهُ، وَانظُرْ «تَفْسِيرَ الطَّبْرِيِّ» (١١ / ٦٩ - ٧٠)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (٨٣٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٥ / ٣٨٣)، وَالتَّبْرِيُّ فِي

«تَفْسِيرِهِ» (١١ / ٦٣ رَقْم ١٢٦٨٩ - ١٢٦٩٠ - ١٢٦٩٤)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ»

(٦٨٣٣)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «اللسن الكبرى» (٥ / ٢٠٨) (٩ / ٢٥٥)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيقِ

سُلَيْمَانَ بْنِ طَرْخَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ لِأَحَقِّ بْنِ حَمِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ =

١٦٩٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «قَدِمْتُ الْبَحْرَيْنِ، فَسَأَلَنِي أَهْلُ الْبَحْرَيْنِ عَمَّا يَقْدِفُ الْبَحْرُ مِنَ السَّمَكِ، فَأَمَرْتُهُمْ بِأَكْلِهِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: مَا أَمَرْتُهُمْ؟ قُلْتُ: أَمَرْتُهُمْ بِأَكْلِهِ، فَقَالَ: لَوْ قُلْتَ غَيْرَ ذَلِكَ لَعَلَّوْكَ بِالذَّرَّةِ، ثُمَّ قرَأَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ، مَتَعًا لَكُمْ﴾ [المائدة: ٩٦]، قَالَ: صَيْدُهُ مَا اضْطَيْدَ، وَطَعَامُهُ مَا رَمَى بِهِ» (١).

= وقد عزه السيوطي كما في «الدر المنثور» لعبد بن حميد، وابن المنذر، وأبي الشيخ، والله أعلم.

(١) صحيح: أخرجه سعيد بن منصور (٨٣٦)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٢٥٤) نا أبو عوانة، والطبري في «تفسيره» (١١/ ٥٧ - ٦١ - رقم ١٢٦٦٧ - ١٢٦٨٧) من طريق هشيم كلاهما (أبو عوانة، وهشيم) عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه، عن أبي هريرة، به. قُلْتُ: سنده ضعيف، لضعف عمر بن أبي سلمة من قبل حفظه، وهو صحيح من غير طريقه مع بعض الاختلاف في السياق كما سيأتي.

وأخرجه عبد الرزاق في «المُصَنَّف» (٤/ ٤٣٣ رقم ٨٣٤٤) من طريق شيخه معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ اسْتَفْتَاهُ فِي لَحْمِ صَيْدٍ أَصَابَهُ وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهِ، قَالَ: فَلَقِيتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَسْأَلَةِ الرَّجُلِ، فَقَالَ لَهُ: مَا أَفْتَيْتَهُ؟ قُلْتُ: بِأَكْلِهِ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ لَوْ أَفْتَيْتَهُ بِغَيْرِ ذَلِكَ لَصَرَبْتُكَ بِالذَّرَّةِ. قُلْتُ: إسناده صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق في «المُصَنَّف» (٤/ ٤٣٢ رقم ٨٣٤٢) من طريق شيخه معمر، عن الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يُحَدِّثُ أَبَاهُ، قَالَ: سَأَلَنِي قَوْمٌ مُحْرَمُونَ عَنْ قَوْمٍ مَجْلِينَ أَهْدَوْا لَهُمْ صَيْدًا فَأَمَرْتُهُمْ بِأَكْلِهِ، ثُمَّ رَأَيْتُ عُمَرَ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: كَيْفَ أَفْتَيْتَهُمْ؟ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: لَوْ أَفْتَيْتَهُمْ بِغَيْرِهِ لَأَوْجَعْتُكَ، قَالَ مَعْمَرٌ: وَسَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ دِينَارٍ يُخْبِرُ عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَ ابْنَ عُمَرَ بِهَذَا الْخَبَرِ، فَقَالَ أَبُو مَجْلَزٍ لِابْنِ عُمَرَ: فَمَا تَقُولُ أَنْتَ؟ قَالَ: مَا أَقُولُ فِيهِ وَعُمَرُ خَيْرٌ مِنِّي، وَأَبُو هُرَيْرَةَ خَيْرٌ مِنِّي. قَالَ عُمَرُ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ أَكْلَهُ.

قُلْتُ: إسناده صحيح.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ١٨٩) من طريق الإمام مالك، عن ابن شهاب =

١٦٩٦ - وَعَنْ أَبِي مَجْلَزٍ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه فَسَأَلَتْهُ فَقَالَتْ: إِنِّي وَجَدْتُ قَمْلَةً فَأَلْقَيْتُهَا، أَوْ قَتَلْتُهَا، قَالَ: «مَا الْقَمْلَةُ مِنَ الصَّيْدِ» (١).

١٦٩٧ - وَعَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَوْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَا بَأْسَ أَنْ يُقَرَّدَ الْمُحْرَمُ بِعَيْرِهِ» (٢).

١٦٩٨ - وَعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْحَارِثِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: «الْجَرَادُ صَيْدُ الْبَحْرِ» (٣).

١٦٩٩ - وَعَنْ مَيْمُونِ الْكُرْدِيِّ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه كَانَ رَاكِبًا، فَمَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ فَضَرَبَهُ، فَقِيلَ لَهُ: قَتَلْتَ صَيْدًا وَأَنْتَ حُرْمٌ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ» (٤).

=الزُّهْرِيُّ، به نحو سابقه إلى قوله: (لأوجعتك).

وقد عناه السيوطي في «الدر المنثور» (٣ / ١٩٧ - ١٩٨) لعبد بن حميد، وابن المنذر، وأبي الشيخ، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ١٤٢) حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، به.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٢٢) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، به. إسناده ضعيف جداً، فيه عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو مجمع على ضعفه.

(٣) مرسل: أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٥ / ٤١٠) قال ابن مهدي (عبد الرحمن) عن سفيان (الثوري)، عن علقمة بن مرثد (الحضرمي الكوفي) عن عبد الملك بن الحارث الحضرمي، به.

عبد الملك بن الحارث الحضرمي الكندي، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٥ / ٤١٠)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٥ / ٣٤٦)، ولم يذكر فيه جرماً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥ / ٢٢٩).

والأثر مرسل، قال البخاري بعده عند ترجمة عبد الملك: (حديثه في الكوفيين منقطع).

(٤) مرسل: أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥ / ٩٩) حَدَّثَنَا أَبِي (محمد بن إدريس الرّازي)، ثنا أبو نعيم (الفضل بن دكين)، ثنا أبو خلدَةَ، حَدَّثَنِي مَيْمُونُ الْكُرْدِيُّ، به. =

- ١٧٠٠ - وَعَنْ الْحَسَنِ، «أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بِأَسَا أَنْ يَذْبَحَ الْمُحْرِمُ مَا لَوْ تَرَكَ لَمْ يَطْرُقْ، مِثْلَ الْبُطَّةِ وَالِدَجَّاجَةِ، وَيَكْرَهُ أَنْ يَذْبَحَ مَا لَوْ تَرَكَ طَارَ، مِثْلَ الْحَمَامِ وَأَشْبَاهِهِ»<sup>(١)</sup>.
- ١٧٠١ - وَعَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «مَا كَانَ يَعِيشُ فِي الْبَرِّ فَأَصَابَهُ الْمُحْرِمُ فَعَلِيهِ جَزَاؤُهُ، نَحْوَ السُّلْحَفَاءِ، وَالسَّرَطَانِ، وَالضَّفَادِعِ»<sup>(٢)</sup>.
- ١٧٠٢ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «اطْرُدِ الذُّئْبَ عَنْ رَحْلِكَ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ»<sup>(٣)</sup>.

=أَبُو خَلْدَةَ هُوَ: خَالِدُ بْنُ دِينَارِ الْبَصْرِيِّ، صَدُوقٌ.

ميمون الكردي، أبو بصير، وقيل: أبو نصير، من الذين عاصروا صغار التابعين، قال ابن معين: ليس به بأس، وقال مرة: صالح، وقال أبو داود: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر: مقبول.

ولم أجد من ذكره في الرواة عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَوَضَعَ ابْنُ حَجْرٍ لَهُ فِي الطَّبَقَةِ السَّادِسَةِ يُوْحِي أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَلَى أَنَّهُ يَرُوي عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، فإدراكه لابن عباس محتمل، لكن يبقى سماعه منه، واللَّهِ أَعْلَمُ.

انظر: «تهذيب الكمال» (٢٩ / ٢٣٦)، «تهذيب التهذيب» (١٠ / ٣٦٥)، «التقريب» (٧٠٥٦).

والأثر مرسل، وهو خلاف الثابت عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كما سيأتي.

(١) إسناده ضعیف: أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن الكبرى» (٥ / ٢٠٩) أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بَشْرَانَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، ثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، ثَنَا مُعَاذٌ، ثَنَا الْأَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعیف، فيه: أشعث بن سوار.

(٢) إسناده ضعیف: أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تفسيره» (٩٩٥٤) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُجَّاجُ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعیف، فيه الحجاج بن أرطاة.

وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا فَقَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثَنَا هَارُونُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي قَيْسٍ، عَنِ الْحُجَّاجِ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ عَاشَ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، فَأَصَابَهُ الْمُحْرِمُ، فَعَلِيهِ الْكُفَّارَةُ. قُلْتُ: إسناده ضعیف؛ فيه محمد بن حميد، والحجاج بن أرطاة.

(٣) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ٥٥) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، بِهِ.

- ١٧٠٣ - وَعَنْ قَبِيصَةَ بِنِ ذُوَيْبٍ قَالَتْ: «يُقْتَلُ الذُّبُّ فِي الْحَرَمِ» (١).
- ١٧٠٤ - وَعَنِ الْحَسَنِ، وَعَطَاءٍ فِي الْمُحْرَمِ يَقْتُلُ الذُّبَّ وَالْأَسَدَ، قَالَا: «اقْتُلْهُ فَإِنَّهُ عَدُوٌّ» (٢).
- ١٧٠٥ - وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَتْ: «اقْتُلِ الذُّبَّ وَكُلَّ عَدُوٍّ لَمْ يُذَكَّرْ فِي الْكِتَابِ» (٣).
- ١٧٠٦ - وَعَنْ زَيْدٍ: «يُقْتَلُ الْمُحْرَمُ السَّبْعَ الْعَادِي» (٤).
- ١٧٠٧ - وَعَنْ آدَمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «ارْجُمِ الْعُرَابَ وَأَنْتَ مُحْرَمٌ» (٥).

(١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤ / ٢٤٤ - ٢٤٥) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ٥٥) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْفَاكَهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٢٢٩٢) حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مُوسَى، قَالَ: ثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس عن ابن شهابٍ به. قُلْتُ: شيخ الفاكهي لم أقف عليه.

(٢) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَطَاءٍ، بِهِ.

(٣) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ٥٥) حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ عَطَاءٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤ / ٤٤٤) عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَتْ: «يُقْتَلُ الْمُحْرَمُ الذُّبُّ إِذَا كَابَرَهُ، وَيُقْتَلُ مِنَ السَّبَاعِ مَا كَابَرَهُ».

وقوله: (كابره) جاحده وغالبه عليه. «المعجم الوجيز» (ك ب ر).

(٤) رواه ثقات: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤ / ٤٤٤) عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ زَيْدٍ، بِهِ.

قُلْتُ: رواه ثقات، هشيم هو: ابن بشير، مدلس وقد عنعن.

(٥) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ٩٥) حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ آدَمَ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده صحيح، ابن مهدي هو: عبد الرحمن، سفیان هو: الثوري، آدم هو: ابن سليمان والد يحيى بن آدم، والله أعلم.

١٧٠٨ - وَعَنْ حُصَيْنٍ، قَالَ: سَأَلْتُ مُجَاهِدًا عَمَّا يَقْتُلُونَ فِي الْحَرَمِ، فَقَالَ: «الْحَيَّةُ، وَيُرْمَى الْغُرَابُ»<sup>(١)</sup>.

١٧٠٩ - وَعَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «يُرْمَى الْمُحْرِمُ الْغُرَابَ»<sup>(٢)</sup>.

١٧١٠ - وَعَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «يُقْتَلُ الْغُرَابُ»<sup>(٣)</sup>.

١٧١١ - وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: «كُلُّ مَا لَا يُؤْكَلُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ، فَلَا عُرْمَ عَلَيْكَ فِيهِ، إِنَّهُ يُنْهَى عَنْ قَتْلِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَدُوًّا أَوْ يُؤْذِيكَ»<sup>(٤)</sup>.

١٧١٢ - وَعَنْ حَمَّادٍ قَالَ: سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ: يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الْفَأْرَةَ؟ قَالَ: «لَا»<sup>(٥)</sup>.

١٧١٣ - وَعَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْقَاسِمِ قَالَ: «يَقْتُلُ الْفُؤَيْسِقَةَ»<sup>(٦)</sup>.

١٧١٤ - وَعَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: «لَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ السَّبَاعِ إِلَّا مَا عَدَا عَلَيْهِ»<sup>(٧)</sup>.

(١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩٥ / ٤) حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، بِهِ.

(٢) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩٥ / ٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ هِشَامٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، هشام هو: ابن حسان الأزدي، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال؛ لأنه قيل: كان يرسل عنها.

(٣) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩٥ / ٤) حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، حجاج هو: ابن أَرْطَأَةَ.

(٤) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤٤١) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهِ.

(٥) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ٣٩٨)، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ حَزْمٍ فِي «المُحَلَّى» (٧ / ٢٣٩) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَمَّادٍ، بِهِ.

(٦) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ٣٩٨) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، بِهِ.

(٧) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ٣٩٨) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، بِهِ.

١٧١٥ - وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «كُلُّ عَدُوٍّ عَدَا عَلَيْكَ فَاقْتُلْهُ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ»<sup>(١)</sup>.

١٧١٦ - وَعَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ: الْفَأْرَةَ، وَالْغُرَابَ الْعَفْعَقَ»<sup>(٢)</sup>.

١٧١٧ - وَعَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: «مَا أَحَلَّ بِكَ مِنَ السَّبَاعِ فَأَحِلَّ بِهِ»<sup>(٣)</sup>.

١٧١٨ - وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: «سَمِعْتُ طَاوُسًا، وَسَأَلَهُ الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ قَتْلِ الْأَوْزَاعِ وَالْجُعْلَانِ فِي الْحَرَمِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ. فَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ لَمْ أَفْهَمْهَا، فَسَأَلْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ، فَقَالَ: إِنْ آذَاكَ مِنْهُنَّ شَيْءٌ»<sup>(٤)</sup>.

**قُلْتُ:** إسناده ضعيف، الليث هو: ابن أبي سليم، والمغيرة هو: ابن مقسم، ثقة، متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم.

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٨ / ١ / ٤) حدَّثنا حفص عن ابن جُرَيْجٍ، به.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» (٧ / ٢٤٤) من طريق وكيع ناسفيان عن ابن جُرَيْجٍ، به.

وأخرجه الأزرقِيُّ في «أخبار مكة» حدَّثنا ابنُ جُرَيْجٍ، به.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٩ / ١ / ٤) حدَّثنا محبوبٌ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، به.

**قُلْتُ:** إسناده ضعيف، بكير بن عامر ضعيف، محبوب هو: ابن مُحْرِزِ القواريري، قال أبو حاتم: يكتب حديثه، انظر «الجرح والتعديل» (٨ / ٣٨٨).

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤٤١) عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ بِهِ. **قُلْتُ:** إسناده ضعيفٌ، جابر هو: الجعفي.

(٤) إسناده صحيح: أخرجه الفَاكِهِيُّ فِي «أخبار مكة» (٢٢٩٣)، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْجُبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: ثنا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، به.

ورواه ابن أبي شيبة (٤ / ١١٥) من طريق إبراهيم بن نافع، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ: سِئَلُ طَاوُسٌ عَنِ الْجُعْلِ وَالْوَرَعِ يَقْتُلُهُ الْمُحْرِمُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ.

١٧١٩ - وَعَنْ حَبِيبِ الْمُعَلَّمِ، قَالَ: سُئِلَ عَطَاءٌ: أَيُقْتَلُ السَّبْعُ فِي الْحَرَمِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَالْحِدَاةُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»<sup>(١)</sup>.

١٧٢٠ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً عَنِ الْوَزَغِ يُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ، فَقَالَ: «إِذَا آذَاكَ فَلَا بَأْسَ بِهِ»<sup>(٢)</sup>.

١٧٢١ - وَعَنْ حَجَّاجٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً عَنِ الرَّجُلِ يُقَرِّدُ بَعِيرَهُ وَيُلْقِي عَنْهُ الدُّودَ، وَيَحْلُمُهُ فَقَالَ: «قَرِّدْ، وَاحْلُمْ، وَأَلْقِ الدُّودَ عَنْ بَعِيرِكَ»<sup>(٣)</sup>.

١٧٢٢ - وَعَنْ حَمَادِ بْنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، سُئِلَ مُجَاهِدٌ عَنِ الْمُحْرِمِ يُقَرِّدُ بَعِيرَهُ، قَالَ: «لَا بَأْسَ»<sup>(٤)</sup>.

١٧٢٣ - وَعَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ: «الْمُحْرِمُ يُقَرِّدُ بَعِيرَهُ، وَيَطْلِيهِ بِالْقَطْرِانِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) إسناده حسن: أَخْرَجَهُ الْفَاكُهَيْ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٢٢٩٥)، وَحَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حَسَنِ، قَالَ: أَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ حَبِيبٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده حسن، الثَّقَفِيُّ هُوَ: عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ.

(٢) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١١٥ / ٤)، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ حَزْمٍ فِي «الْمُحَلِّي» (٧ / ٢٤٤) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، بِهِ.

(٣) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٢ / ٤) حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، حجاج هو: ابن أُرْطَاةَ.

(٤) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٣ / ٤) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ حَمَادٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده صحيح، حماد بن أبي الدرداء ثقة، انظر «الجرح والتعديل» (٣ / ١٣٧).

(٥) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٣ / ٤)، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ حَزْمٍ فِي «الْمُحَلِّي» (٧ / ٢٤٥) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤ / ٤٤٨) عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده صحيح، عمرو هو ابن دينار، أبو الشعثاء هو: جابر بن زيد.

- ١٧٢٤ - وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، قَالَ: رَأَيْتُ سَالِمًا قَتَلَ بَعُوضَةً بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ» قُلْتُ: إِنَّهَا عَدُوٌّ، قَالَ: «فَهَذِهِ عَدُوٌّ» (١).
- ١٧٢٥ - وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «لَا بَأْسَ أَنْ تَقْتُلَ الذُّبَابَ وَالْبَعُوضَ» (٢).
- ١٧٢٦ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِيمَنْ قَتَلَ ذُبَابًا، قَالَ: «لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ» (٣).
- ١٧٢٧ - وَعَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «لَا يَفِدِي الْمُحْرِمُ مِنَ الصَّيْدِ إِلَّا مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ» (٤).
- ١٧٢٨ - وَعَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿صَيْدُ الْبَحْرِ﴾ [المائدة: ٩٦] قَالَ: «صَيْدُهُ مَا اصْطَدَّتْ مِنْهُ، وَطَعَامُهُ مَا تَزَوَّدَتْ مَمْلُوحًا فِي سَفَرِكَ» (٥).

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ١٦٢) حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي زِيَادٍ، بِهِ.

أخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤٥٥) أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ وَغَيْرِهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضَعِيفٌ، عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْقَدَاحِيُّ أَبُو الْحَصِينِ الْمَكِّيُّ لَيْسَ بِالْقَوِي، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ١٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْأَزْرَقِيُّ فِي «أخبار مكة» (٢ / ١٥٠) حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهِ.

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ١٦٣) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَرْزُوقٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضَعِيفٌ، مَرْزُوقٌ هُوَ: أَبُو بَكْرٍ التَّمِيمِيُّ، كُوفِيٌّ، ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الجرح والتعديل» (٨ / ٢٦٣)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرَحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

(٤) إسناده صحيح: أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٢١٣) أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أَنَا الرَّبِيعُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ.

(٥) إسناده صحيح: أخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «تفسيره» (٧٣٦)، وَفِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٥٠٢)، =

١٧٢٩ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: وَسَأَلْتُ عَطَاءً فَقَالَ: «لَا بَأْسَ أَنْ يَذْبَحَ الْمُحْرِمُ مَا لَيْسَ بِصَيْدٍ»<sup>(١)</sup>.

١٧٣٠ - وَعَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: «سَأَلْتُهُ عَنْ ذَبِيحَةِ الْمُحْرِمِ فَلَمْ يَرِ بِهَا بَأْسًا» قَالَ: «وَكَانَ الْحُكْمُ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا»<sup>(٢)</sup>.

١٧٣١ - وَعَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «ذَبِيحَةُ الْمُحْرِمِ مَيْتَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

١٧٣٢ - وَعَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «ذَبِيحَةُ الْمُحْرِمِ كَالْمَيْتَةِ لَا تُؤْكَلُ»<sup>(٤)</sup>.

١٧٣٣ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرَمًا﴾ [المائدة: ٩٦] قَالَ: «مَا كَانَ يَعْيشُ فِي الْبَرِّ فَلَا تَصِدُّهُ، وَمَا كَانَ يَعْيشُ فِي الْبَحْرِ فَذَاكَ»<sup>(٥)</sup>.

= والطبري في «تفسيره» (٥ / ٩١) برقم (٩٩١٠) عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب، به.

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٣٤٧) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَكَمِ، وَحَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، أشعث بن سوار ضعيف، والله أعلم.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٣٤٧) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، بِهِ.

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٣٤٧) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، أشعث بن سوار ضعيف.

(٤) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٣٤٧) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ لَيْثٍ بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، فيه ليث بن أبي سليم.

(٥) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١٢٤) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تفسيره» (٩٩٥٣) حَدَّثَنَا هِنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ثَنَا وَكَيْعٌ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تفسيره» (٣٨٤٩) حَدَّثَنَا عمرو والأودي، ثَنَا وَكَيْعٌ، بِهِ.

١٧٣٤ - وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءَ عَنِ ابْنِ الْمَاءِ، أَصَيْدٌ بَرٌّ أَمْ بَحْرٌ؟ وَعَنْ أَشْبَاهِهِ؟ فَقَالَ: «حَيْثُ يَكُونُ أَكْثَرُ فَهُوَ صَيْدٌ»<sup>(١)</sup>.

١٧٣٥ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ، فِي الصَّيْدِ يُدْخَلُ بِهِ الْحَرَمَ فَيُذْبَحُ فِيهِ، قَالَ: «لَا بَأْسَ بِهِ»<sup>(٢)</sup>.

١٧٣٦ - وَعَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْقَمَلَةِ، أَخَذَهَا عَلَى وَجْهِهِ وَأَنَا مُحْرِمٌ؟ قَالَ: «أَلْقِهَا عَنْ وَجْهِكَ، وَلَيْسَ لَهَا فِيهِ نَصِيبٌ»<sup>(٣)</sup>.

١٧٣٧ - وَعَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِعَطَاءٍ: أَطْرَحُ الْقَمَلَةَ تَدْبُ عَلَيَّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَالْقَمَلُ؟ قَالَ: «يُكْرَهُ أَنْ يَعْمَلَ فِي ثِيَابِكَ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ» قَالَ: قُلْتُ: الْقَرَادُ وَالْقَمَلَةُ تَدْبُ عَلَيَّ؟ قَالَ: «أَنْبِذْ عَنْكَ مَا لَيْسَ مِنْكَ»<sup>(٤)</sup>.

١٧٣٨ - وَعَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سُئِلَ عِكْرَمَةُ بْنُ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ عَنِ الرَّجُلِ يَرَى الْقَمَلَةَ فِي ثَوْبِهِ، قَالَ: «يَأْخُذُهَا أَخْذًا رَفِيقًا، وَيَضَعُهَا عَلَى الْأَرْضِ وَلَا

(١) إسناده صحيح: أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩٩٥٧) حدَّثنا محمد بن بشار، قال: ثنا أبو عاصم، به.

وأخرجه الأزرقي في «أخبار مكة» (١٤٢ / ٢) حدَّثني جدي، حدَّثنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، به.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٣٧٨ / ٣) حدَّثنا سعيد بن عبد الرحمن، قال: ثنا عبد المجيد بن أبي رواد، عن ابن جريج، به.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (١١٧ / ٤) حدَّثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن عبيد المكتب، عن مجاهد، به.

(٣) رواه ثقات: أخرجه ابن أبي شيبة (١٤٢ / ١ / ٤) حدَّثنا هشيم عن أبي بشر، به.

قلت: رواه ثقات، هشيم هو: ابن بشر ثقة يدلس وقد عنعن، أبو بشر هو جعفر بن إياس أبو بشر بن أبي وحشية.

(٤) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (١٤٢ / ١ / ٤) حدَّثنا أبو الأحوص، عن العلاء بن المسيب، به.

يَقْلَعُ»<sup>(١)</sup>.

١٧٣٩ - وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «يُلْقِي الْمُحْرِمُ عَنْهُ الْقَمْلَةَ إِنْ شَاءَ»<sup>(٢)</sup>.

١٧٤٠ - وَعَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: عَلِقَ لِي قُرَادٌ وَأَنَا مُحْرِمٌ، فَقُلْتُ لِطَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، فَقَالَ: «اطْرَحْ يَا عَبْدَ اللَّهِ الْقُرَادَ»<sup>(٣)</sup>.

١٧٤١ - وَعَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كَانَ يَقُولُ فِيمَنْ اضْطُرَّ إِلَى مَيْتَةٍ وَصَيْدٍ: «يَأْكُلُ الْمَيْتَةَ، وَلَا يَأْكُلُ الصَّيْدَ، وَلَا يَعْرِضُ لَهُ»، يَعْنِي: الْمُحْرِمَ<sup>(٤)</sup>.

### باب: للمحرم حمل السلاح وقتال العدو للحاجة

١٧٤٢ - عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: «الْمُحْرِمُ لَا يَحْمِلُ السَّلَاحَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (١٤٣ / ١ / ٤) حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ عَيْنَةَ، بِهِ.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (١٤٣ / ١ / ٤) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْغَازِ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (١٤٣ / ١ / ٤) حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، بِهِ.

(٤) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨١ / ١ / ٤) حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ الْحَسَنِ، بِهِ. قُلْتُ: إسناده ضعيف، أشعث هو: ابن سوار.

(٥) مرسل: أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٥ / ٤) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ (يحيى بن زكريا)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ (التستري) قَالَ: أَحْسَبُ أَنِّي سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ (المكي) بِهِ.

قُلْتُ: قيس بن سعد المكي، الحبشي، من الذين عاصروا صغار التابعين، ثقة، لم يلق أحداً من الصحابة رضي الله عنهم. قاله علي بن المديني.

انظر «تهذيب الكمال» (٢٤ / ٢٧)، «تهذيب التهذيب» (٨ / ٣٩٧)، «التقريب» (٥٥٧٧) «جامع التحصيل» (٦٤٣).